

صدر هذا المطبوع باللغة العربية بفضل المساهمة السخية التي قدمتها مؤسسة سلطان بن عبد العزيز آل سعود الخيرية - المملكة العربية السعودية.

مؤسسة سلطان بن عبد العزيز آل سعود الخيرية
SULTAN BIN ABDULAZIZ AL-SAUD FOUNDATION



وثيقة إعلامية: أحكام السياسات فيما يتعلق بممارسي التراث الثقافي غير المادي/عناصر

التراث الثقافي غير المادي

مجال السياسة العامة/مسألة السياسة العامة

عملية رسم سياسات التراث الثقافي غير المادي/ممارسو التراث الثقافي غير المادي وعناصره

مسائل يتعين النظر فيها

قد تقرر الدول إدراج أحكام خاصة بالتراث الثقافي غير المادي في السياسة العامة أو التشريعات المتعلقة بهذا التراث في قطاع الثقافة أو خارجه أو تقرر وضع سياسة مستقلة بشأن التراث الثقافي غير المادي. وترغب بعض الدول في تفادي سن التشريعات المحددة لتوجيه صون التراث الثقافي غير المادي، وتفضل عوضاً عن ذلك رسم سياسات عامة مرنة لتشجيع صون التراث الثقافي غير المادي.^١ ويتفق العديد من سياسات التراث الثقافي غير المادي التي وُضعت في الدول الأطراف في الاتفاقية حتى الآن مع المبادئ المنصوص عليها في الاتفاقية عموماً، مع أن البعض منها يؤكد تدخل الدولة في الصون، بل وامتلاك الدولة للتراث الثقافي غير المادي. وتتضمن العديد من السياسات أحكاماً لتعريف التراث الثقافي غير المادي، فتنشئ إطاراً أساسياً لتحديد التراث الثقافي غير المادي في الدولة وإعداد قوائم حصر خاصة به، وتربط صون التراث الثقافي غير المادي بالتنمية من خلال السياحة أو حماية الملكية الفكرية، وربما تساعد أيضاً بممارسي التراث الثقافي غير المادي أو تعزز عناصر محددة منه.

وتشجع التوجيهات التنفيذية الدول الأطراف فيما يتعلق بوضع أحكام خاصة بممارسي التراث الثقافي غير المادي وعناصره في السياسات، على سبيل المثال لا الحصر، على "تعزيز السياسات الرامية إلى الاعتراف العام بحملة التراث الثقافي غير المادي وممارسيه، ووضع سياسات للاعتراف بمساهمة مظاهر التراث الثقافي غير المادي الموجود في إقليمها في تحقيق التنوع والثراء الثقافي للدول".^٢ ويسترعي ممارسو التراث الثقافي غير المادي، في بعض الدول، وحتى عناصر محددة من هذا التراث اهتمام السياسات. ويعرض قرار مجلس الوزراء البرتغالي رقم ٩٦ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليو ٢٠٠٠ فن الطهي البرتغالي، على سبيل المثال، بوصفه أحد الأصول غير المادية الذي يمثل جزءاً لا يتجزأ من التراث الثقافي البرتغالي.^٣ ويمكن أن يؤدي التركيز

^١ Lixinski, Intangible Cultural Heritage in International Law, p.126

^٢ تقرير مرفق الإشراف الداخلي، الفقرة ٢٨٥.

^٣ قاعدة بيانات اليونسكو لقوانين التراث الثقافي.

على ممارسي التراث الثقافي غير المادي وعناصره المحددة إلى المساعدة في الصون في بعض الأحيان. بيد أنه يمكن أن يترتب على ذلك أيضاً آثار غير مقصودة، مثل إحداث تضارب في المصالح في المجتمع (الممارسون مقابل شيوخ الجماعات، على سبيل المثال)، ومن ثم إعاقاة الصون.^٤

وأنشأ قانون حماية التراث الثقافي في جمهورية كوريا في عام ١٩٦٢ "برنامج الكنوز البشرية الحية" بهدف الاعتراف بالتراث الثقافي غير المادي ونقله.^٥ وأنشأت اليونسكو "برنامج الكنوز البشرية الحية" في عام ١٩٩٣ مستوحية إياه من برنامج عام ١٩٦٢ ومن بعض الخبرات الموجودة في شرق آسيا. وأسفرت بعض النظم عن نتائج جيدة، بيد أن اليونسكو نفسها لا تقوم الآن بتعزيز النظام بالطريقة ذاتها، ولا يخصص لذلك أي تمويل محدد.^٦ وينبغي أن تركز المشروعات الرامية إلى صون التراث الثقافي غير المادي، في إطار روح الاتفاقية، على نقل التراث بالمعنى الواسع، وليس نقل التراث من الأساتذة "المحضرين" إلى تلامذتهم فحسب. وينبغي أن تزيد المشروعات تركيزها على المعارف والمهارات المعنية عوضاً عن التركيز على الأفراد الذين يملكون هذه المهارات في أي وقت من الأوقات. وتجدر الإشارة إلى أنه لا يمكن إدراج الأشخاص في قائمتي الاتفاقية، بل مهاراتهم ومعارفهم بوصفها عنصراً من عناصر التراث الثقافي غير المادي.^٧

واعتمدت العديد من الدول ولا تزال تعتمد نظم الكنوز البشرية الحية أو نظماً متعلقة بها. وتختلف هذه النظم اختلافاً واسعاً من بلد إلى آخر، لكن معظمها يعترف بالممارسين الرئيسيين للتراث الثقافي غير المادي وتتم مكافأتهم بطريقة ما لتشجيعهم على نقل مهاراتهم ومعارفهم إلى الآخرين. ويمكن للممارسين الاستفادة من التمويل لتوفير التدريب للآخرين، أو الانتفاع بمنشآت التدريب المدعومة أو أنظمة المعاشات التقاعدية الخاصة بالدولة، أو برامج الإعفاءات الضريبية، على سبيل المثال. وتختار الدول عادة (من خلال هيئات معتمدة) هؤلاء الأشخاص بناءً على إنجازاتهم البارزة واستعدادهم لنقل معارفهم ومهاراتهم إلى الآخرين.^٨ ويشمل العديد من هذه البرامج إنشاء بنية أساسية قانونية وإدارية. ولا تستلزم نظم الكنوز البشرية الحية وضع أي قوانين محددة أو قوائم حصر أو هيئات دائمة لتولي إدارتها، ولا تستوجب شمل جميع أنواع التراث الثقافي غير المادي أو جميع المناطق في الدولة فيها. وحين تُفرض قيود على أنواع التراث الثقافي غير المادي التي يمكن تحديد ممارستها ومكافأتهم في إطار نظم برامج الكنوز البشرية الحية، ينبغي النظر بعناية إلى الآثار السلبية المحتملة المترتبة على عملية النقل هذه.

^٤ Lixinski, Intangible Cultural Heritage in International Law, p.126.

^٥ Lowthorp, L. 2010. 'National Intangible Cultural Heritage (ICH) Legislation and Initiatives', UNESCO-New Delhi Field Office.

^٦ أشارت المبادئ التوجيهية لليونسكو بشأن نظم الكنوز البشرية الحية، التي تمت صياغتها بالتزامن مع اعتماد الاتفاقية، إلى كيفية توافق هذه النظم مع الاتفاقية: <http://www.unesco.org/culture/ich/doc/src/00031-EN.pdf>

^٧ شعبة التراث الثقافي غير المادي في اليونسكو، مواد المشاركين في الحلقات التدريبية بشأن تنفيذ الاتفاقية.

^٨ شعبة التراث الثقافي غير المادي في اليونسكو، مواد المشاركين في الحلقات التدريبية بشأن تنفيذ الاتفاقية.

على ماذا تنص الاتفاقية والنصوص المنبثقة عنها؟

الاتفاقية

المادة ١١ : تقوم كل دولة طرف بما يلي: (أ) اتخاذ التدابير اللازمة لضمان صون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها؛ (ب) القيام، في إطار تدابير الصون المذكورة في الفقرة ٣ من المادة ٢، بتحديد وتعريف مختلف عناصر التراث الثقافي غير المادي الموجودة في أراضيها، بمشاركة الجماعات والمجموعات والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة.

التوجيهات التنفيذية

التوجيه التنفيذي ١٠٥، الفقرات (د) و(هـ) و(و) و(ز): تسعى الدول الأطراف، بجميع الوسائل الملائمة، إلى إبقاء الجمهور على علم بأهمية التراث الثقافي غير المادي وبالأخطار التي تهدده، وكذلك بالأنشطة المضطلع بها عملاً بالاتفاقية. وتحقيقاً لذلك، تُشجّع الدول الأطراف على القيام بما يلي: (د) النهوض بالسياسات الرامية إلى الاعتراف العام بحملة أنشطة التراث الثقافي غير المادي وممارسيه؛ (هـ) تعزيز ودعم إنشاء الرابطة المجتمعية، ورعاية تبادل المعلومات فيما بينها؛ (و) رسم سياسات ترمي إلى الاعتراف بإسهام مظاهر التراث الثقافي غير المادي الموجودة على أراضيها في تحقيق التنوع والثراء الثقافي للدول؛ (ز) دعم وضع وتنفيذ سياسات محلية تهدف إلى تعزيز الوعي بالتراث الثقافي غير المادي.

التوجيه التنفيذي ١٥٣، الفقرة (ب)(١): تقدم الدولة الطرف تقارير عن التدابير التشريعية والتنظيمية والتدابير الأخرى التي اتخذتها لتطبيق الاتفاقية على الصعيد الوطني، بما في ذلك ما يلي: (ب) تدابير أخرى للصون وفقاً لما جاء في المادتين ١١ و١٣ من الاتفاقية، بما في ذلك ما يلي: (١) اعتماد سياسة ترمي إلى تعزيز وظيفة التراث الثقافي غير المادي في المجتمع، وإدماج صونه في برامج التخطيط.

المبادئ الأخلاقية

المبدأ الأخلاقي ١: يجب أن تضطلع الجماعات والمجموعات والأفراد، بحسب الحالة، بالدور الرئيسي في صون تراثها الثقافي غير المادي.

المبدأ الأخلاقي ٢: يجب الاعتراف بحق الجماعات والمجموعات والأفراد، بحسب الحالة، في مواصلة الممارسات وأوجه التمثيل والتعبير والمعارف والمهارات الضرورية لضمان استمرارية التراث الثقافي غير المادي واحترام هذا الحق.

المبدأ الأخلاقي ٣: يجب أن يسود الاحترام المتبادل، علاوة على الاحترام والتقدير المتبادل للتراث الثقافي غير المادي، التفاعلات بين الدول وبين الجماعات والمجموعات والأفراد، بحسب الحالة.

المبدأ الأخلاقي ٨: يجب احترام الطبيعة الدينامية والحية للتراث الثقافي غير المادي على نحو متواصل. وينبغي ألا يمثل الطابع الأصلي والحصري لهذا التراث مخاوف أو عقبات تحول دون صون التراث الثقافي غير المادي.

المبدأ الأخلاقي ٩: يجب أن تقيّم الجماعات والمجموعات والمنظمات المحلية والوطنية وعبر الوطنية والأفراد بعناية التأثير المحتمل والنهائي، المباشر وغير المباشر، في الأجلين القصير والطويل، لأي إجراء من شأنه أن يكون له أثر على استمرارية التراث الثقافي غير المادي أو الجماعات التي تمارسه.

صكوك قانونية أخرى في هذا الشأن

إعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي لعام ٢٠٠١

اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي (٢٠٠٥)

إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية (٢٠٠٧)

القانون النموذجي لمنطقة المحيط الهادي لحماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي (٢٠٠٢)

إعلان رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن التراث الثقافي (٢٠٠٠)

الميثاق الثقافي لأفريقيا (١٩٧٦)

أمثلة

قد يكون لبرامج الكنوز البشرية الحية عناوين مختلفة عديدة، على النحو التالي: **فيتنام** (فنانو الشعب، الفنانون المتميزون)؛ و**منغوليا** (قائمة بالأشخاص الموهوبين ذوي أفضل المهارات في مجال التراث الثقافي غير المادي)؛ و**جمهورية كوريا** (الأساتذة)؛ و**ماليزيا** (الكنوز البشرية الحية)؛ و**نيجيريا** (الكنوز البشرية الحية)؛ و**باكستان** (جوائز فخر الأداء، والجوائز الوطنية، وشهادات التقدير الوطنية)؛ و**بيرو** (التقدير المتميز لشخصية محمودة في مجال الثقافة البيروفية).^٩ وأنشأت فرنسا نظام أساتذة الفنون، المعروفين بمعارفهم ومهاراتهم ويتلقون المساعدة في مجال نقل الحرف التي يتقنها؛ وأنشأت مدينة باريس في سياق مماثل نظام حرفيي الفنون في باريس.

وتوضع أطر قانونية في بعض الأحيان لنظم الكنوز البشرية الحية: سنت كمبوديا والسنغال منذ مدة وجيزة قوانين جديدة تعترف بالكنوز البشرية الحية.^{١٠}

^٩ انظر الفقرة ٤٨ من الوثيقة ITH/12/7.COM/6 بشأن دراسة تقارير الدول الأطراف عن تنفيذ الاتفاقية لعام ٢٠١٢.

^{١٠} انظر الفقرة ١٠ من الوثيقة ITH/13/8.COM/6.a بشأن دراسة تقارير الدول الأطراف عن تنفيذ الاتفاقية لعام ٢٠١٣.

وتم في **كمبوديا** إعداد قائمة حصر واحدة للفنانين والفرق الخاصة بموجب المرسوم الملكي لعام ٢٠١٠ بشأن الكنوز البشرية الحية.

ويوجد في **تركيا** أيضاً "قائمة حصر وطنية بالكنوز البشرية الحية" تضم أكثر من ألفي حامل وممارس للتراث الثقافي غير المادي.^{١١}

وأنشئت في **ساحل العاج** هيئة جديدة لإدارة برنامج الكنوز البشرية الحية الذي يستطيع الأشخاص المعيّنون أن يحصلوا بموجبه على دعم من الدولة لأنشطة النقل التي يضطلعون بها.^{١٢}

وأنشأ صندوق تراث بينانغ "جوائز كنوز التراث الحي" تقديراً لعمل الحرفيين التقليديين في بينانغ بـ**ماليزيا**. وحظي الفائزون، الذين تم اختيارهم من بين مرشحين سّمّاهم الجمهور، بالدعاية وإشادة الجمهور وتقديره ونالوا مساعدة مالية مدى الحياة. وجرى توثيق مهاراتهم وعملياتهم وأعمالهم الحرفية توثيقاً كاملاً من أجل نقلها إلى الأجيال القادمة.^{١٣}

وتقوم **باكستان** بتقدير الحرفيين الشعبيين في الاحتفالات التي تقام خلال المهرجانات، أي مراسم داستار باندي (وضع العمامة) للفنانين الشعبيين الذكور، ومراسم شادار بوشي (وضع شادور) للفنانات الشعبيات.^{١٤}

ولا تشمل السياسات الخاصة بالكنوز البشرية الحية دائماً جميع فئات الممارسين، فيمكن في **جمهورية كوريا** على سبيل المثال، تعيين مغني موسيقى غاغوك بوصفهم أساتذة (أوجه التراث الثقافي غير المادي)، ولكن لا يمكن تعيين الموسيقيين الذين يرافقونهم.^{١٥}

دراسات حالات مفيدة واردة في المواد المعدة لبناء القدرات

دراسة الحالة ٢٩: الأنظمة القانونية والإدارية على المستوى الوطني في جنوب أفريقيا

CS29-v1.0: [الإنجليزية](#) | [الفرنسية](#) | [الإسبانية](#) | [الروسية](#) | [العربية](#)

^{١١} انظر الفقرتين ٢٦ و ٣٨ من الوثيقة ITH/13/8.COM/6.a بشأن دراسة تقارير الدول الأطراف عن تنفيذ الاتفاقية لعام ٢٠١٣.

^{١٢} انظر الفقرتين ١٣ و ٣٨ من الوثيقة ITH/13/8.COM/6.a بشأن دراسة تقارير الدول الأطراف عن تنفيذ الاتفاقية لعام ٢٠١٣.

^{١٣} Lin Lee Loh-Lim, 2007, 'Handicrafts in the Context of Sustainable Cultural Tourism', UNESCO EIIHCAP Regional Meeting, Safeguarding Intangible Heritage and Sustainable Cultural Tourism: Opportunities and Challenges, Hué, Viet Nam, 11–13 December 2007

^{١٤} انظر الفقرة ٤٨ من الوثيقة ITH/12/7.COM/6 بشأن دراسة تقارير الدول الأطراف عن تنفيذ الاتفاقية لعام ٢٠١٢.

^{١٥} انظر الفقرة ٤٨ من الوثيقة ITH/12/7.COM/6 بشأن دراسة تقارير الدول الأطراف عن تنفيذ الاتفاقية لعام ٢٠١٢.

دراسة الحالة ٣١: الوكالات الحكومية تحمي حقوق جماعات السكان الأصليين في البرازيل

CS31-v1.0: [الإنجليزية](#) | [الفرنسية](#) | [الإسبانية](#) | [الروسية](#) | [العربية](#)

دراسة الحالة ٣٢: مدونات قواعد السلوك: بروتوكول قبيلة هوبي (Hopi) للبحوث والمنشورات والتسجيلات في الولايات المتحدة الأمريكية

CS32-v1.0: [الإنجليزية](#) | [الفرنسية](#) | [الإسبانية](#) | [الروسية](#) | [العربية](#)

دراسة الحالة ٣٨: وشم التاتو

CS38-v1.0: [الإنجليزية](#) | [الفرنسية](#) | [الإسبانية](#) | [العربية](#)

دراسة الحالة ٣٩: الباتيك الإندونيسي

CS39-v1.0: [الإنجليزية](#) | [الفرنسية](#) | [الإسبانية](#)

دراسة الحالة ٥٤: فلاندرز: سياسات التيسير

CS54-v1.0: [الإنجليزية](#) | [الفرنسية](#) | [الإسبانية](#)

دراسة الحالة ٥٥: صناعة الحرير في تشا

CS55-v1.0: [الإنجليزية](#) | [الفرنسية](#) | [الإسبانية](#)

للاستزادة

[إرشادات اليونسكو من أجل إنشاء نُظم وطنية "للكنوز البشرية الحية".](#)

أسئلة يتعين النظر فيها

- كيف يمكن لسياسات التراث الثقافي غير المادي تعريف التراث الثقافي غير المادي والجماعات المعنية؟ وهل هناك أي جانب من جوانب التراث الثقافي غير المادي (أو أي جماعة من الجماعات) يمكن إيلائها الأولوية أو استبعادها بمقتضى تلك السياسات؟ وما هي الأسباب المحتملة لذلك؟
- هل هناك أسباب تبرر وضع أحكام خاصة على صعيد السياسات لصون عناصر التراث الثقافي غير المادي؟
- كيف يمكن أن تتجنب هذه الأحكام إقامة تراتبية بين عناصر التراث الثقافي غير المادي؟
- هل هناك أسباب تبرر وضع أحكام خاصة على صعيد السياسات لدعم ممارسي التراث الثقافي غير المادي؟

- من الذي بإمكانه الاستفادة من هذه الأحكام، وكيف سيجري اختيار المستفيدين منها؟
- هل يمكن لهذه الأحكام أن تساعد في تعزيز المساواة بين الجنسين؟
- كيف ستتجنب هذه الأحكام إقامة تراتبية بين عناصر التراث الثقافي غير المادي؟

الكلمات الرئيسية في مكنز اليونسكو

رسم السياسات؛ السياسات الحكومية؛ التراث الثقافي غير المادي